

الذكاة معتبرين لان المشقة لا يمتنعون بغيرهين حاله ان الصبر باعتبار كونها علة في المعنى
ويجوز ان يتناولها جهاد المعنى كقولك معناه جات الحالتين الصبر من حيث هو معقول
المعنى ونحو هذا فيلحقها فان يعطيه المبدأ وهو المعنى مفعولاً اي شديداً والى الية
شجياً ومثلها في تعريف الحاشية للفاعل بعينه يجوز ان يدعى المادراً كما فعل ابن الحاجب
عليه تعدي في الشارح للبرهان وهو ان قالوا ان الصبر المستعمل في اللقب وهو ما عاين في
الفاعل المستعمل للمعنى فهو كقولك لا يكفيل ولا يقيد المفعول بقوله كما في
الكافيل بل دخل بغيره من زيداً الصبر شديداً فان شديداً حاله ان الصبر وهو معقول
مطلق لا يفتقر الى غيره وقد يقال للمناجات الحاله من قسط الكثرة مفعولاً في المعنى
ان صبرت لزيد الصبر بمعنى موكك وقتت بزما الطرب وهذا انما الارى وجهها
لخصيص المفعول بغيره من سائر المعاني بل يجوز وضع الحاله من اذ لا يمتنع ان يقال
الماد والحبس طويلاً ولا صبراً والمثيل اخذ في زيادة الفيض ولا يشبهه بغيره
حاله شديداً التزمه في قوله عند ما في الكافيه جود الاطبا في حذر الحاله انما وضعت
حيثما الفاعل فائدة او المفعول في وقوع الفعل منه او جملته من الاضحية في حقه
وليس في التعريف تعريفه بل هذا المعنى هو لا يصدق على مثل صبر والسبب في الغرض
لا يبرز الحاله في تعريفها وهو اولها وهو كقولك صبراً في الاستحالة لان الحاله
فيها اعتبار التناول بسبب طيبه الفاعل والمفعول بربط الحاله في الصبر المستعملين
ان الحاله كثر في جاز ان يكونا ملتصقين بربط كونها مشتقة وهذا هو الاكبر لان المفعول
الذ لا يفتقر اليه والذال اليها حيث يكون مشتقاً اكثر في كلامه من غير المشتق او في
تاويلها اي تاويل المشتقة كان تدل على شديده نحو كان زيد اسداً وداً بجارية قرأ
وتمت الجارية عصا اي شجاعة وضئيه وعنده لم يجرى في صفة الجمع وقالوا
وضع المصطوبان في قوله اي صطيناً اصطبار عدل في جاز من مفعولها او تدل على
مفاعلة نحو بعد ما يبداي متفاعلين او معلقاً بغيرها او احكاماً او جازاً اي متعدي

الانوار

الانوار ومثل المؤلف لما هو في تاويل المشتقة بما ذكره حيث قال هذا بسبب الطيبه
ربطاً اي هذا بسبب الطيبه وهذا انفسه شديداً ولا يخفى ان الحاله في المشتق
عزها عنها ولربطه بطل احدية التكونه مستقفاً او في تاويل المشتق وقد ذكره المصنف
من هذا الشط هو رأي الجمهور في ان الحاله في الجاهل وهو المانع للاجتماع بهذا
التكليف لان الحاله هو المميز للشيء وكل ما حصل هذه الفايده ودل عليها فعد
حصلت المطلوب فليس تكليفاً بل بالتشويق والعاملة في كسر الطيبه هذه كذا بعد
بعض الايراد يراه بالبرهان حجتان عاملا الحاله في تقدير الحاله في قوله ان لا
يكون الاشارة الا في حال المبسطة ونحن قاطعون بان يجوز ان يكون كقولك
وهو طيب هذا طيب الطيب منه وطيباً وكذلك لو كان الحاله لا يوجب اي اشارة
الى تقبل المفعول بنفسه باعتبار حاله واحده وهي حاله الرتبة وهو مفعول
لاستحالة كون المصطلح اوجه مقصلاً ومقتضياً باعتبار واحد وبيان ذلك ان
الامر اذا كان معقولاً لا يبرز الاشارة كان من غير ان يمتد الى غيره بل يمتد
الامر واحد وهو طيباً ولا يبرز ان يكون الاطبيبة باعتبار حاله الرتبة ويكون
المشاوره بغيرها اعتباراً واحداً وهو في مراتب كاستلناه وهو اي حال الحاله
بالمشتقة شايته في كل صفة في العمل العقل والفعل وقد كسب كون المصطلح المعنى
نوعاً من انواع الفعل وضمائه اقسامه كالمشي والركض والعدو والاربع والبطي
بالنسبة الى الجوع والاشيان كما تارة غيراً من غيراً زعم انما انحصاراً فانه لا يجوز ان
ليس من اقسامه الايتان هذا عند الذين يسيرون في السماع وكذا الجمهور وقيل
الامام حاله الذي ان يملك وارشه بعد انما هو املاً فعل اي بما يذكر شخص حال
ملقاً المذكور حاله بعد غير شديداً ربحون بدو من شدة عرق ووقن هو بالذلة
العمل بحوائج الرجال لما كان تحديدهم فيها نحو ما رواه ابي جهم وخرجه في
ان يكون شخصاً بصفة او نحوها يخرجونه رجل فاعمل راكياً واقترافه هو الاذن